

# سياسة الاشتباہ بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

جمعية خطى التوحد



## مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها جمعية خطى التوحد في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١/١١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في جمعية خطى التوحد.

## البيان

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بـهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزويد جمعية خطى التوحد بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بـهويته و/أو مصدر أمواله.
٥. علم جمعية خطى التوحد بتورط العميل في أنشطة غسل أموال، أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية، أو تنظيمية.





- 
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
  ٧. اشتباه جمعية خطى التوحد في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردد وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
  ٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
  ٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفيية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
  ١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادلة.
  ١١. طلب العميل من جمعية خطى التوحد تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد جمعية خطى التوحد بأي معلومات عن الجهة والمتحول إليها.
  ١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من جمعية خطى التوحد.
  ١٣. طلب العميل إهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
  ١٤. علم جمعية خطى التوحد أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
  ١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكيه.
  ١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.



١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).
١٨. المسؤوليات تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة جمعية خطى التوحد وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واسراف جمعية خطى التوحد الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية وعلى الإدارية المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.
- وتحرص جمعية خطى التوحد حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب



تم اطلاع مجلس الإدارة على سياسة الاشتباہ بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب  
وعلى ذلك جرى الاعتماد والختم

الاعتماد والتوفيق			
الاسم	الصفة	التوفيق	م
د. خالد إدريس	رئيس مجلس إدارة الجمعية		١
د. بسمة الجابري	نائب رئيس مجلس إدارة الجمعية		٢
د. محمد السليمان	عضو مجلس إدارة الجمعية		٣
د. عفاف اليماني	عضو مجلس إدارة الجمعية		٤
أ. أريج العبيري	عضو مجلس إدارة الجمعية		٥

